

مرسوم رقم ١٤٧٦

قبول هبة عينية مقدمة من برنامج  
الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

UN-Habitat

لصالح المجلس الوطني للبحوث العلمية

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لاسيما  
المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ  
١٩٧٧/٦/٢٥ (إعفاء الهيئات المقدمة للإدارات العامة  
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من  
جميع الرسوم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥  
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤  
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠  
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى  
للرسم الجمركي)،

بناء على إقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير  
المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٩/٩،

يرسم ما يأتي:

**المادة الأولى:** قبلت الهبة العينية المقدمة من  
برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية UN-  
Habitat ويتمويل من وزارة البيئة الألمانية  
لصالح المجلس الوطني للبحوث العلمية - المركز  
الوطني لعلوم البحار بقيمة /١٥٨,٠٠٠/ د.أ أي ما  
يعادل /١٤,١٤١,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل (أربعة عشر مليارا  
ومئة وواحد وأربعون مليون ليرة لبنانية)، وذلك لتنفيذ  
أنشطة توعية تهدف الى الحد من تلوث مياه البحر على  
طول الساحل اللبناني، لا سيما الناتج عن رمي النفايات  
والمواد البلاستيكية.

**المادة الثانية:** ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث  
تدعو الحاجة.

بعدا في ٣٠ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر